

ان الشخص الموجود له هوية مميزة عن جميع الاعيان ذهنية كانت او
 وله عوارض مختلفة لا يوجد في غيرها اصلا وعوارض مخصوصة بالنظر
 الى الاشياء العينية الاخرى من نوعه فان جردت عن العوارض الكونية
 له هوية مميزة عن الاشياء العينية الاخرى وهذا هو جوهره
 الخاصة ويعرضها العوارض الذهنية فهي مشتركة بين الشخص الخارجي
 والداخل في كونه موجودة في ضمن الشخص الخارجي بوجوده في ذاته
 وضمن الشخص الداخلي بوجوده في تلك الهوية من حيث انها موجودة
 للعوارض المحسوسة ثم ومع قطع النظر عنها معلوم وعروض الجزئية و
 الشخص الخارجي معلوم بالعرض وما كانت التعيين الذهني المميز التام
 مقارن للتعين الخارجي حكم بان الشخص الذهني يشيخ الخارجي قال
 الطائفة بالصورة المحسوسة متفرقة انفرادا اقصا مشروطا بحدوث
 المادة والكيانية متفرقة امتزاجا اكثر لثباته غير تمام والعقلية متفرقة
 تاما هذا غاية التفرقة من قديم والعلو لكن عند علام الغيوب ثم لما
 من انقسام الجزئي والجزئي العقل ككثرة اصلا اكثر من مثالا ومنها اللزوم
 المتشتمر وهو يطلق على معينين آتوا من ايمان حسييا غير قابل للتشبه
 في الواقع الا ان العقل يشبه عليه نعيمك عليه تاريخه بان هذا المذموم
 البديل والشان هيا يكون في الواقع تامله المشتركة على البديل وكان
 انتقاص تعريف الكلي متنا والجزئي جميعا اذا ان يشبه الى رتبة
 تحسوس الطفل في ميداء الالوهة الذي هو قورده بالمعنى الثاني في
 ضديف البصر والصورة التي تلته من البصيرة المبهمة التي بها
 فردان متمشوران بالمعنى الادله كلها جزئيات لان شياهاة الجزئي

كثرة

كثرة على مصداق الاجتماع بان تجرد العقل في وقت واحد ان هذا
 وهو المراد في تعريف الكلي والجزئي وقال بعض التشرىح لا اكد
 ان هذا الفرد المتشتمر بالمعنى الثاني فان الانتشار لا يكون الا بتقدير
 الكلي والقيدين اها كلى فلا يفيد الجزئية او جزئي غير قابل للتشبه
 نيكون المقيد ايضا كذا او قابل على البديل وهو فرد متشتمر
 في الكلام في تشبهاه ولا يخفى فسادا لان الفرد المتشتمر عبارة
 عن الكلي المعروض بل يشتمر خاص يتبع اشتراكه اجتماعا لا يملك
 كما ان الجزئي الغير المتشتمر عبارة عنه من حيث هو معروض له
 المانعة عنه بالكلية والفتن من امر عدمي والكلي غير يقيد به ولو لم
 انه كلى حقيقيا تشتمر هو من تشتمر بنفسه كما ان الشخص الواحد
 من المشتركة بالكلية متمم بتعيينه عند من يراه امرا موجودا
 ثم يرد على الفرد المتشتمر ان وجوده في جميع الاشياء واجب
 المشتركة على الاجتماع وديها هذا بالكلية وجوده في البعض دون البعض
 ترجيح من غير مرجح فان الحق ان لا وجود له في الاعيان وانما
 بواسطة الحاسة امر لوجوده في الاعيان بكان عين واحد
 الافراد على البديل فان كان مقصودهم هذا فلا شيا عليه ولا يفيد
 يحصل وهم يتشكك مشهور وودعان الصورة الخارجية زائد و
 الصورة الحاصلة من على اذهان عارفة اى في حواسهم تصور
 كلها متصارفة وتلك الصور بعينها صورة الخارجية فان التحقيق
 ان حصرها الاشياء بانفسها في الالوهة جزئية كانت او كلية
 باشباحها وامثالها لتلك الصورة كثر على سبيل الاجتماع فاشتمر

ص فتقوله ان يقيد